بمعنى اختلفت كلماتهم وليس بمعنى اختلفت اقوالهم كما هو احد
معاني اضطربت لعدم الاختلال قول السلف والاولي ان يقال
اضطربت اقوالهم الي ثلثة حتى يتعين وجه قوله ولنتعرض
لها في ثلث فرايد وبعد لم يتبين خفاء وجه قوله مذيلة بفريدة
اخرى اي مجعولا ذيلها فريدة اخري وكانه مستحدث والافلم
تجد التذييل بهذا المعنى في اللغة لبيان انه هل يجب ان
يكون المشبه في الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه اي بلفظ
الموضوع له ام لا الفريدة الاولي ذهب السلف يريد به من
تقدم السكاكي وهو في اللغة كل من تقدم من ابايك واقربايك
وكانه سمي اهل العلم الماضية سلفا لانهم اباء التعليم الي ان الا
ستعارة بالكناية لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس
المرموز اليه بذكر لازمه من غير تقدير في نظم الكلام وذكر اللازم
قرينة دالة على قصده من عرض الكلام ولا بعد فيه عند من شاهد
الاشارة الى المعاني المرضية وصدق بمحاسنها المرضية وهكذا
المذهب الثالث الذي جعلها التشبيه المضمر في النفس المدلول
عليه بذكر لازم المشبه به مبني على جعل التشبيه معنى عرضيا
لا مقدرا في نظم الكلام وحينئذ وجه تسميتها استعارة بالكناية
او مكنية اي استعارة مكنية لان الاسم هو المجموع لا مجرد المكنية
ظاهر لانها استعارة بالمعنى المصطلح عليه ومتلبس بالكناية
بمعنى اللغة اي الخفا ولك ان لا تتجاوز اللغة فافهم ومن وجوه
ترجيح هذا المذهب ان الاستعارة ح اقرب الى الضبط لانها
كلها حينئذ المشبه به المستعمل في المشبه وكفى شاهدا
لقوته انه اليه ذهب صاحب الكشاف لا الي غيره ولو احتمالا

فتقد

فتقديم الظرف للقصر والتعبير عن صاحب المذهب بصاحب
الكشاف تنويه بشانه ولا يخفى ان ما سبق يستلزم كون المختار
على ابلغ وجه واتمه والاولي بقوله وهو المختار التفريع ويمكن ان
يعتذر لترك التفريع في ان المقصود انه مختار الجمهور وفي المفتاح
يستفاد انه المختار بناء على الدليل وكثير من كلام السكاكي يميل الي
ان مذهبه هذا حتى ذهب الشارح المحقق في شرح التلخيص الي ان
مذهبه هذا وصرف عباراته الآبية عن ذلك عن ظاهرها لكن الحق
ان عباراته اظهر في كون مذهبه ما هو المشهور من مذهبه فلهذا
قال الفريدة الثانية يشعر ظاهر كلام السكاكي بانها اي الاستعا
بالكناية لفظ المشبه المستعمل في المشبه به بادعاء انه اي المشبه
عينه اي المشبه به ولا خفا في ان تسميتها استعارة بالكناية او
مكنية غير ظاهرة قرينتها استعارة بالكناية او مكنية غير ظاهرة
وان سلم ظهور وجه كونها استعارة واختار رد التبعية اليها
بجعل قرينتها استعارة بالكناية وجعلها اي جعل التبعية قر
على عكس ما ذكره القوم في مثل نطقت الحال من ان نطقت استعا
لدلت والحال قرينة ويرد عليه اما من الرد او من الورود ان لفظ
المشبه لم يستعمل الا في معناه فلا يكون استعارة لان الاستعارة
عنده مطلقا قسم من المجاز وهذا ايراد على تفسيره الاستعارة
بالكناية وهذه شبهة قوية لم يحم حول دفعها احد بما يليق
ان يصغى اليه ونحن دفعناها في رسالتنا المعمولة للاستعارة
بالفارسية في الاستعارات وقوله وهو الظاهر انه قد صرح بان
نطقت مستعار للامر الوهمي فيكون استعارة والاستعارة والا
ظهر انه بالنصب عطف على نطقت في الفعل لا تكون الا تبعية فلزمه

Copyright © King Saud University